قرار مجلس الوزراء

رقم (507) لسنة 2024 ميلادية

بتقرير حكم

مجلس الوزراء :

- بعد الاطلاع على الإعلان الدستوري الصادر بتاريخ 3 أغسطس 2011م ، وتعديلاته .
- وعلى الاتفاق السياسي الليبي الموقع بتاريخ 17 ديسمبر 2015ميلادي .
- وعلى مخرجات ملتقى الحوار الليبي المنعقد بتاريخ 9/ نوفمبر /2020م .
- وعلى القانون رقم (9) لسنة 2000 م ، بتنظيم تجارة العبور والمناطق الحرة ولائحته التنفيذية .
- وعلى القانون رقم (12) لسنة 2010 م ، بشأن إصدار قانون علاقات العمل ولائحته التنفيذية .
- وعلى ما قرره مجلس النواب في جلسته المنعقدة بتاريخ 10/مارس / 2021م ، في مدينة سرت بشأن منح الثقة لحكومة الوحدة الوطنية .
- وعلى كتاب أمين شؤون مجلس الوزراء رقم (3199) بتاريخ 2021/05/25م .
- وعلى ما قرره مجلس الوزراء في اجتماعه العادي الثالث لسنة 2021م .

" قـــــرر "

مـــادة (1)

تنتقل تبعية المناطق الحرة إلى مجلس الوزراء .

مـــادة (2)

يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره ،ويلغى كل حكم يخالفه ،وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

رئيس مجلس الوزراء

القرارات

26 ربيع الأول
الموافق 29/ 9 /2024 ميلادي
(507 / القانونية)